

تاج العروس من جواهر القاموس

وَحَقٌّ الْأَمْرَ وَأُحَقِّقَهُ . كَانَ مِنْهُ عَلَى يَقِينٍ . وَيُقَالُ : مَا لِي فِيكَ حَقٌّ وَلَا حَقَّقَ
أَيُّ : خُصُومَةٌ . وَاسْتَحَقَّهُ : طَلَبَ حَقَّهُ . وَاحْتَقَهُ إِلَى كَذَا إِذَا أَخْرَجَهُ وَضِيقَ عَلَيْهِ . وَهُوَ فِي حَاقٍ
مِنْ كَذَا أَيُّ : ضِيقٌ . وَمَا كَانَ يَحَقِّقُ أَنْ تَفْعَلَهُ فِي مَعْنَى مَا حَقَّ لَكَ . وَأَحَقَّ عَلَيْكَ الْقَضَاءُ
فَحَقَّ أَيُّ : أُثْبِتَتْ فَتَحَبَّتْ . وَحَقَّقِيَّةُ الْإِنْسَانِ . خَالِصُهُ وَمَحْضُهُ وَكُنْهُهُ . وَالْحَقَّقِيَّةُ
: الْحَرَمَةُ وَالْفَنَاءُ . وَأَحَقَّ الرَّجُلُ : قَالَ شَيْئًا أَوْ ادَّعَى شَيْئًا فَوَجَبَ لَهُ .
وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : حَقَّقْتَ طَنْدَنَهُ مِثْلَ حَقَّقْتَهُ . وَأَنَا أَحَقُّ لَكُمْ هَذَا الْخَبَرَ أَيُّ :
أَعْلَمُهُ لَكُمْ وَأَعْرِفُ حَقِّيْقَتَهُ . وَقَوْلُهُمْ : لَحَقُّ لَا آتِيكَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ يَمِينُ
لِلْعَرَبِ يَرْفَعُونَهَا بِغَيْرِ تَنْوِينٍ إِذَا جَاءَتْ بَعْدَ اللَّامِ وَإِذَا أَزَالُوا عَنْهَا اللَّامَ
قَالُوا : حَقًّا لَا آتِيكَ وَفِي الْأَسَاسِ : لَحَقُّ لَا أَفْعَلُ هُوَ مُشَبَّهٌ بِالْغَايَاتِ وَأَصْلُهُ :
لَحَقُّ [] فَحَذَفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ وَقُدِّرَ وَجُعِلَ كَالْغَايَةِ . وَلَمَّا رَأَى الْحَاقَّةَ مِنْدِي
هَرَبَ كَالْحَقَّةِ . وَحَقَّقْتُ الْعُقُودَةَ : شَدَدْتُهَا عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ وَفِي الْأَسَاسِ :
أَدَّكُمْتُ شَدَّهَا وَهُوَ مَجَازٌ . وَأَتَتِ النَّاقَةُ عَلَى حِقِّهَا أَيُّ وَقَّتْ ضَرَابَهَا وَمَعْنَاهُ
دَارَتِ السَّنَةَ وَتَمَّتْ مُدَّةُ حَمْلِهَا وَهُوَ مَجَازٌ . وَحَقُّ الدَّارِ : مَرَافِقُهَا .
وَحَقَّتِ الْحَاجَةُ : نَزَلَتْ وَاسْتَدَّتْ . وَحَقَّقِيَّةُ الشَّيْءِ : مَنَتَهَا وَأَصْلُهُ الْمَشْتَمَلُ عَلَيْهِ
. وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " لَشَّهَادَتُنَا أَحَقُّ " مِنْ شَهَادَتِهِمَا " يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ
أَشَدُّ اسْتِحْقَاقًا لِلْقَبُولِ وَيَكُونُ إِذْ ذَاكَ عَلَامَى طَرَحِ الزَّائِدِ مِنْ اسْتَحَقَّ أَغْنَى
السَّيْنِ وَالتَّاءُ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَثْبِتَ مِنْ شَهَادَتِهِمَا مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ :
حَقَّ الشَّيْءُ : ثَبِتَ . وَفِي الْمَصْبُوحِ : قَوْلُهُمْ : هُوَ أَحَقُّ بِكَذَا لَهُ مَعْنِيَانِ
أَحَدُهُمَا : اخْتِصَامُهُ بِغَيْرِ شَرِيكَ كَزَيْدٍ أَحَقُّ بِمَالِهِ أَيُّ : لَا حَقَّ لْغَيْرِهِ فِيهِ الثَّانِي
: أَنْ يَكُونَ أَفْعَلٌ تَفْضِيلٌ فَيَقْتَضِي اشْتِرَاكَهُ مَعَ غَيْرِهِ وَتَرْجِيحَهُ عَلَيْهِ وَمِنْهُ :
الْأَيْمُ أَحَقُّ بِذَفْسِهَا مِنْ وَلَدِيَّهَا فَهُمَا مُشْتَرِكَانِ لَكِنْ حَقُّهَا أَكْثَرُ . وَالْحَاقَّةُ
: النَّازِلَةُ . وَالْحُقُقُ بضمَّتين : الْقَرِيْبُو الْعَهْدُ بِالْأُمُورِ خَيْرُهَا وَشَرُّهَا .
وَأَيُّضًا : الْمُحِقُّونَ لِمَا ادَّعَوْا . وَتُجْمَعُ الْحَقَّةُ أَيْضًا عَلَى الْحَقَائِقِ
كَقَوْلِهِمْ : امْرَأَةٌ غَرَّاءٌ عَلَى غَرَائِرٍ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كِلَا فَالِ وَأَفَائِلُ فَهُوَ
جَمْعٌ حِقَاقٌ لَا حِقَّةٍ وَأَنْشَدَ لِعُمَارَةَ ابْنِ طَارِقٍ :
" وَمَسَدِّ أُمِّ مَرٍّ مِنْ أَيْانِقِ .
" لَسُنَّ بِأَنْيَابٍ وَلَا حَقَائِقِ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَهُوَ نَادِرٌ . وَهَلَالُ بْنُ حَقٍّ بِالْكَسْرِ : مَنْ

المُحَدَّثَ ثَين . وبابُ حُقَّات بالضمَّ : من أَبوابِ عَدَنَ أَبْيَنَ وحَقَّاتُ : خارجَ
هذا البابِ بَيِّنْهُ وبيِّنَ جَدَلِ ضُرَّاسِ قِيلَ : إِنَّها مَجْنَةُ .
واستحقاق الناقَةِ : تَمَامُ حَمْلِها . وحِقاق الشَّجَرِ : صِغارُها بصِغارِ الإبلِ
قاله الأصمعيُّ . وصَبَغَتْ الثَّوْبَ صَبْغاً تَحْقِيقاً أَي : مَشْبَعاً . وأنا حقيق
على كَذَا أَي : حَرِصَ عليه عن أَبِي علي وبه فُسِّرَ قوله تعالى : " حَقِيقَ عِلَالِي
أَنَّهُ لَا أَقُولَ عِلَالِي إِلَّا الْحَقَّ . وحَقُّ العَجُوزِ : ثَدُّها وحَقُّ الكَمْأَةِ :
بَيِّضُها كِلَاهُما بالضمِّ . وأَصَابَ حاقَ عَيْنِهِ أَي : وَسَطَها قال الأزهريُّ :
سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِنَقِيبَةٍ مِنَ الْجَرَبِ ظَهَرَ بَبْعِيرٍ فَشَكَّوا فِيها فقال : هذا
حاقُّ صمادِحِ الْجَرَبِ . وَسَقَطَ على حَقِّ القفا أَي : حاقَهُ . ويُقالُ : اسْتَحَقَّتْ
إِبْلُنَا رَبَّيْعاً وَأَحَقَّتْ رَبَّيْعاً : إِذَا كان الرَّبَّيْعُ تامّاً فَرَعَتْهُ . وأَحَقَّ
القَوْمُ إِحْقاقاً : سَمِنَ مالُهُم . قال ابن سَيِّدِهِ : أَحَقَّ القَوْمُ مِنَ الرَّبَّيْعِ :
° إِذَا سَمِنُوا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ يَرِيدُ سَمِنَتْ مَوَاشِيهِمْ وحَقَّتْ النِّاقَةُ وَأَحَقَّتْ
واستَحَقَّتْ .

سمنت . واستحقت الناقة لقاحاً إذا لقت واستحقت لقاحها يجعل الفعل مرة للناقة ومرة
لللقاح . ويقال : لا يحق ما في هذا الوعاء رطلاً أي لا يزن رطلاً . وقرب محقق : جاد .
وحقنتي الشمس بلغتني . ولقيته عند حاق المسجد وعند حق بابه أي بقربه وهو مجاز .
والحاقني منسوب إلى الحق كالرباني إلى الرب .

ح - ل - ف - ق